



الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

الجلسة العامة ٧٤

الاثنين، ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيس: السيد سرجان كريم (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البند ٤٩ من جدول الأعمال (تابع)

ثقافة السلام

مشروعاً قراراتين (A/62/L.6 و A/62/L.17/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية عقدت الحوار الرفيع المستوى المعني بالتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام في إطار هذا البند من جدول الأعمال، في جلستها العامة السابعة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة، المعقودة يومي ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وأنها عقدت مناقشة في جلساتها العامة التاسعة والثلاثين، في ٣٠ تشرين الأول/نوفمبر ٢٠٠٧.

وقد عرض مشروع القرار A/62/L.6 بالفعل.

وأعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين لعرض مشروع

القرار A/62/L.17/Rev.1.

السيد دافيد (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): باسم المقدمين الرئيسيين، باكستان والفلبين، يسعدني أن أعرض مشروع القرار A/62/L.17/Rev.1 المعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام". وأود أن أسجل رسمياً أن قائمة مقدمي مشروع القرار أصبحت تتضمن، اعتباراً من ١٤ كانون الأول/ديسمبر، البلدان التالية: أذربيجان، إريتريا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، البرازيل، بابوا غينيا الجديدة، جزر مارشال، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، بليز، بنغلاديش، بنما، بن، بورкина فاسو، بيلاروس، تايلند، تيمور ليشتي، جزر القمر، الجمهورية الدومينيكية، جيبوتي، سان فنست وجزر غرينادين، سانت لوسيا، السلفادور، السنغال، السودان، سورينام، سيراليون، طاجيكستان، عمان، غامبيا، غواتيمالا، الفلبين، فيجي، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، ليبيريا، مدغشقر، مصر، المغرب، منغوليا، ميانمار، نيبال، نيكاراغوا، هايتي. وستعلن الأمانة العامة قريباً عن أسماء أي بلد من البلدان المقدمة الإضافية.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الذين يسرا وضع نص بتوافق الآراء بقصد موافقتنا عليه اليوم.

وباسم المقدمين، أحيي الاعتماد بتوافق الآراء لمشروع القرار A/62/L.17/Rev.1 المعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام".

أخيراً، اسمحوا لي أن أقدم لجميع زملائي الأعضاء أفضل تمنياتي بأن تغمرهم رسالة الموسم من الإيمان والحب والسلام والخدمة المتفانية والأمل، وبسنة جديدة لعالم مُفَعَّم بهذه الرسالة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في البت في مشروع القرارين A/62/L.6 و A/62/L.17/Rev.1.

تبت الجمعية أولاً في مشروع القرار A/62/L.6 المعنون "العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/62/L.6؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.6 (القرار ١٨٩/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/62/L.17/Rev.1 المعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/62/L.17/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.17/Rev.1 (القرار ٩٠/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نستمع الآن إلى بيانين عامين بعد اتخاذ القرارين.

السيد ليموس غدينو (البرتغال) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. لقد انضم الاتحاد إلى توافق الآراء بشأن القرار ٩٠/٦٢، ويود أن يشكر

واستكمالاً للقرار ٢٢١/٦١، الذي يحمل نفس العنوان، يعيد مشروع القرار هذا تناول ثلاثة من الأحكام الواردة في منطوق القرار ٢٢١/٦١.

أولاً، ترحب بقرار الأمين العام تكليف مكتب الدعم والتنسيق لشؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي بإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالقيام بدور مركز التنسيق في الأمانة العامة لمساعدة الأمين العام في تنسيق إسهام كيانات منظومة الأمم المتحدة في العملية الحكومية الدولية المتعلقة بالتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، ويتطلع إلى بدء المكتب مزاولة مهامه.

ثانياً، يشدد على ضرورة المحافظة على الزخم الذي ولده الحوار الرفيع المستوى الذي نُظِم يومي ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بشأن التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام وما تلاه من مناقشات.

ثالثاً، تقرر إعلان سنة ٢٠١٠ السنة الدولية للتقارب بين الثقافات، وتوصي بتنظيم أحداث مناسبة خلال تلك السنة تتعلق بالحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، بما في ذلك، من جملة أمور، إجراء حوار رفيع المستوى و/أو جلسات استماع تفاعلية غير رسمية مع المجتمع المدني. وقد أوصى بهذا الأمر المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. وستحيل البلدان المقدمة للمشروع إلى الجمعية العامة في الدورة القادمة مشروع قرار متعلق بطرائق تنفيذ السنة الدولية. والفقرات الأخرى من منطوق مشروع القرار مساوية في الأهمية.

لقد كان مشروع القرار A/62/L.17 Rev.1 موضوع سلسلة من المشاورات غير الرسمية. وفي هذه المرحلة، اسمحوا لي أن أعرب عن امتناني وامتنان مقدميه على المساهمات البناءة في إثراء نص مشروع القرار. كما أننا ممتنون بالقدر نفسه للوفود الأخرى على مرونتها وتراضيتها المثاليين،

فرقاً حقيقياً وتبلغ هدفها المتمثل في جمع الثقافات المختلفة معا.

السيد روغاتشيف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نرحب باتخاذ القرار المتعلق بتشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، الذي كان الاتحاد الروسي من مقدّميه. إن هذا القرار يشكل خطوة جديدة في تعزيز التفاعل البناء بين الحضارات.

إن الطبيعة العالمية للأمم المتحدة تفرض ضرورة أخذ التقاليد الروحية وتنوع الثقافات والأديان العالمية في الحسبان. ويتضح هذا في التعاون الناجح في إطار تشكيلات منها المنتدى الثلاثي للتعاون بين الأديان من أجل السلام، وتحالف الحضارات، ومنتدى حوار الحضارات الذي عُقد في جزيرة رودس، وتشكيلات أخرى. وحوار الجمعية الرفيع المستوى حول التفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام، الذي جرى أثناء الدورة الحالية، في ٤ و ٥ تشرين الأول/أكتوبر، أثبت الحاجة إلى هذا الشكل من التفاعل بين الدول والأديان والمجتمع المدني. وينبغي دعم تلك التجربة الإيجابية وتكرارها وتطويرها بقوة أكبر.

لقد أصبح الحوار مصدراً لعدد من المبادرات البناءة، مستفيداً من قدرة الأمم المتحدة على توطيد السلام بين الأديان، بوصفه شرطاً لتنفيذ الأهداف الأساسية للمنظمة وهي: الأمن العالمي والتنمية واحترام حقوق الإنسان. وإن الزخم الذي وفّره الحوار الرفيع المستوى لتعزيز النشاط العملي للمنظمة في ذلك المجال، والقرار الذي اتخذناه للتو، يشكلان أساساً جيداً لهذا الغرض.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ٤٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

المقدمين الرئيسيين على مرونتهما في معالجة هواجس الوفود في النص المنقح.

إن الاتحاد الأوروبي يتفهم غرض هذا القرار باعتباره تأكيداً لأهمية الحوار بين الأديان والثقافات، بوصفه بعداً هاماً من أبعاد الحوار بين الحضارات وأبعاد ثقافة السلام. كما أن الاتحاد يعتبر هذا القرار تعبيراً عن الالتزام بالحوار الحقيقي بين الأديان والثقافات، لأن التفاهم والتعاون من أجل السلام لا يمكن أن يحدث إلا إذا كانت حقوق الإنسان وحرياته الأساسية محمية ومعززة حماية وتعزيزاً كاملين.

والاتحاد الأوروبي يوافق موافقة كاملة على أن تعزيز الحوار والتفاهم بين الثقافات أساسي لبناء عالم أكثر سلاماً. لذلك السبب أيد الاتحاد قرار المؤتمر العام الأخير لليونسكو بالتوصية إلى الجمعية العامة بإعلان السنة الدولية للتقارب بين الثقافات.

لكن الاتحاد الأوروبي يؤد أن يذكر أن الإرشادات الراهنة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن النظر في مسألة السنوات الدولية، التي أعيد تأكيدها في العام الماضي باتخاذ القرار ٦١/١٨٥، تنص على أن المقترحات المقدمة من المنظمات في إطار منظومة الأمم المتحدة، بشأن السنوات الدولية، ينبغي تقديمها أولاً إلى عناية المجلس لتمكينه من إبداء رأيه بشأن توقيتها وتقييم غرضها، قبل تقديمها إلى الجمعية العامة للنظر فيها. والاتحاد الأوروبي يرى أن من المهم ضرورة احترام الولاية الواضحة للمجلس في ذلك الصدد، ونأسف لأن الأمر لم يكن كذلك في هذه الحالة.

ويحدونا الأمل أن نتمكن، على الرغم من هذه الحقيقة، من استخدام السنتين الباقيتين لدينا حتى عام ٢٠١٠ في التحضير للملائم، بإرشاد فعال من اليونسكو، للسنة الدولية للتقارب بين الثقافات، بحيث يمكنها أن تُحدث

البند ٧١ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

مشروع القرار (A/62/L.38)

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

مشاريع القرارات (A/62/L.30 و A/62/L.34

و A/62/L.37)

(ب) تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق

(ج) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

مشروع القرار (A/62/L.36)

البند ٧٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤، لا سيما الأيتام والأرامل وضحايا العنف الجنسي

مشروع القرار (A/62/L.26/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن

الجمعية أجرت مناقشة مشتركة للبند ٧١ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية، إلى جانب البند ٧٢ من جدول الأعمال في جلستها العامة ٥٣ و ٥٥ في ١٩ و ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، واتخذت قراراً في إطار البند الفرعي (د) من البند ٧١ من جدول الأعمال.

وفي ما يتعلق بالبند ٧١ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ج)، أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا ليتولى عرض مشروع القرار A/62/L.30.

السيد بيترانتو (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية):

يشرفني أن أتولى، بالنيابة عن البلدان المتضررة بأمواج تسونامي، عرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/62/L.30، والمعنون "تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي".

لقد أصبحت الكوارث الطبيعية مسألة عالمية بسبب الضرر الخطير الذي يلحق كل عام بالبلدان في جميع أرجاء العالم. وتهدد هذه الكوارث الحياة البشرية بنشر الفوضى الاجتماعية - الاقتصادية وتسبب خسائر فلكية في الأرواح وتدمر الممتلكات. وهناك اعتراف واسع بأن الفقراء في البلدان النامية أكثر عرضة لخطر الكوارث الطبيعية؛ وهم عرضة لأن يعانون بشدة ولأن يشردوا من جراء تلك الكوارث.

إن الكارثة الناجمة عن الزلزال الكبير الذي وقع قبالة ساحل سومطرة وأمواج تسونامي الناجمة عنه والتي عصفت بالمحيط الهندي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أديا إلى إلحاق أضرار بشرية ومادية غير مسبقة بالبلدان في منطقة الزلزال والبلدان البعيدة. وكانت الأغلبية الواسعة من الآلاف الذين قتلوا أفراد مجتمعات فقيرة لصيد الأسماك والزراعة يعيشون بالقرب من السواحل.

ومع أن جميع البلدان تتحمل المسؤولية الأولية عن شعوبها هي، فإن الحوادث البشعة لأمواج تسونامي، على غرار الكوارث الأخرى التي وقعت قبلها، أظهرت أفضل ما في الروح الإنسانية من تضامن وكفاح. وتلك الروح التي لا تقهر هي التي مكنتنا مرارا وتكرارا من التغلب على عوائق الطبيعة في التاريخ من خلال المساعدة المتبادلة والشرابة. وإننا، بدعم المجتمع الدولي، نعمل عملا شاقا على

مباشرة قبل عبارة "اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية". وأخيراً، في الفقرة ١٦ من منطوق مشروع القرار، تستبدل عبارة "الفرص أمام قيام المرأة" بعبارة "جميع الفرص أمام قيام المرأة".

وفي نهاية يوم الجمعة، كان قد أصبح أكثر من ١٤١ بلداً من المشاركين في تقديم مشروع القرار هذا. وأود أن أعرب، بالنيابة عن البلدان المتضررة، عن شكرنا الصادق لجميع الدول الأعضاء التي أبدت اهتمامها بتأييدها لمشروع القرار هذا. ويحدونا الأمل حقاً أن يتسنى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان ليتولى عرض مشروع القرار A/62/L.34.

السيد عامل (باكستان) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فضلاً عن المقدمين الآخرين لمشروع القرار، يشرفني أن أتولى عرض مشروع القرار المعنون "التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية"، والوارد في الوثيقة A/62/L.34.

تبين التقارير المتعاقبة للأمين العام عن المسائل الإنسانية زيادة منذرة بالخطر في عدد الكوارث الطبيعية التي وقعت خلال العقد الماضي ونطاقها، خاصة في البلدان النامية. ولدى اقتران الفقر بالكوارث تصبح إمكانية إحداث معاناة وخسارة هائلتين حقيقية. والكوارث الطبيعية لا تُحدث تأثيراً سلبياً على التنمية الاقتصادية والاجتماعية للفئات المعرضة للخطر، وخاصة الفقراء، فحسب، بل تعوق أيضاً إحراز تقدم نحو بلوغ الأهداف الإنمائية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية. وبالرغم من أنه قد يتعذر القضاء الكامل على المعاناة الناجمة من الكوارث الطبيعية، فإن الالتزام بتعزيز التأهب وقدرات المواجهة يمكن أن يساعد في

مساعدة الناجين في الوقوف على أقدامهم مرة أخرى. ونحزرتقدا، ولكن الانتعاش سيستغرق أعواماً.

وإزاء تلك الخلفية، فإن مشروع القرار A/62/L.30 يستكمل قرار الجمعية العامة ١٣٢/٦١ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وقرار هذا العام مماثل لذلك، إلى جانب مراعاته للتطورات التي حصلت مؤخراً والدروس المستخلصة خلال مرحلة الإصلاح والتنمية في البلدان المتضررة.

إن الإجراءات الرئيسية في القرار تشمل، أولاً، المحافظة على منظور طويل الأجل بشأن إصلاح المناطق المتضررة وتعميرها، لأن البلدان المتضررة من أمواج تسونامي، بالرغم من أنها تواجه جداول زمنية مختلفة للانتعاش، ما زالت تشارك التحدي المشترك المتمثل في الانتعاش الطويل الأجل. ثانياً، إن اتخاذ تدابير وقائية أمر أساسي بالنسبة للمجتمعات المتضررة، خاصة في ما يتعلق بتحسين نوعية القدرات المحلية وتعزيزها بغية الاستجابة لعمليات الإنذار المبكر بأمواج تسونامي. وكجزء من ذلك الجهد، فإن بناء القدرات الوطنية في سياق إنشاء نظام موثوق للإنذار المبكر في المنطقة أمر حاسم أيضاً. ثالثاً، لا بد من مواصلة تقييم وتعزيز نظم الإنذار المبكر. رابعاً، لا بد من مواصلة تعزيز التعاون الوثيق بغية تحسين فعالية مواجهة الكوارث والانتعاش. والمحال الخامس هو تعزيز الشفافية والمحاسبة بين المانحين والبلدان المتلقية للمعونة.

وقبل البت في نص مشروع القرار، يود وفدي أن يشير إلى بعض الأخطاء التحريرية التي تتطلب تصويبات. أولاً، في السطر الرابع من الفقرة ١٢ من منطوق مشروع القرار، تستبدل عبارة "لتقييم ورصد" بعبارة "بغية تقييم ورصد". ثانياً، في الفقرة ١٣ من منطوق مشروع القرار تدخل عبارة "منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة"

التحديات المتمثلة في تقديم الإغاثة والانتعاش المبكر. وعلى وجه الخصوص، أود أن أشكر السيدة روشي غانا شيام من وفد الهند، التي قامت بتيسير المشاورات. ويجدوني الأمل أن تعتمد الجمعية مشروع القرار هذا بتوافق الآراء، كما كان الحال في الماضي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثل البرتغال ليتولى عرض مشروع القرارين A/62/L.36 و A/62/L.38.

السيد ليموس غودينو (البرتغال) (تكلم

بالانكليزية):

اسمحوا لي بداية بأن أعبر عن تعازي الصداقة لأسر وأصدقاء الذين قضوا نحبهم الأسبوع الماضي، في حوادث الجزائر المأسوية.

ويسرني أن أعرض، باسم الاتحاد الأوروبي، مشروع القرار A/62/L.38، المعنون "سلامة موظفي المساعدات الإنسانية وأمنهم وحماية موظفي الأمم المتحدة"؛ ومشروع القرار A/62/L.36، المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني".

يقدم موظفو المساعدات الإنسانية وموظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها، الذين يقومون بالعمليات الميدانية، خدمة قيمة لملايين المحتاجين وكثيرا ما يكون ذلك بتعرضهم شخصا للخطر. إن المعلومات المزعجة للغاية عن الوفيات والإصابات وسط هؤلاء الموظفين ومضايقتهم، فضلا عن أن مرتكبي أعمال العنف هذه يعملون فيما يبدو مفلتين من العقاب، تثبت بوضوح أن هذه المسألة جديدة باهتمامنا العاجل.

يتناول مشروع القرار المعروض علينا كلتا المسألتين، مسألة تعزيز الإطار المعياري لسلامة موظفي المساعدات الإنسانية وأمنهم ومسألة حماية موظفي الأمم المتحدة

الانتعاش المبكر والإصلاح الطويل الأجل للمتضررين من تلك الكوارث.

وإزاء هذه الخلفية قدمت مجموعة الـ ٧٧ والصين مرة أخرى مشروع القرار هذا، الذي يتطلب من المجتمع الدولي اهتماما مستمرا بهذه المسألة الهامة.

إن تعزيز التأهب للكوارث وجهود المواجهة والانتعاش المبكر والتقليل إلى أدنى حد من وطأة الكوارث الطبيعية تندرج بين الأهداف الرئيسية لمشروع القرار A/62/L.34. وفي هذا السياق، تود مجموعة الـ ٧٧ والصين أن تبرز أن الدول المتضررة تتحمل المسؤولية الأولية عن بدء وتنظيم وتنسيق وتنفيذ المساعدة الإنسانية داخل أراضيها. وفي الوقت نفسه، من الأهمية بمكان تعزيز التعاون الدولي، خاصة من خلال الاستخدام الفعال للآليات المتعددة الأطراف في تقديم المساعدة الإنسانية خلال جميع مراحل الكوارث، من الإغاثة إلى تخفيف الآثار إلى التنمية.

ويعترف مشروع القرار أيضا بالدور الذي يمكن أن تضطلع به تكنولوجيا الاتصالات السلكية واللاسلكية في مواجهة الكوارث، ويناشد مشروع القرار المجتمع الدولي مساعدة جهود البلدان النامية على تعزيز قدراتها في هذا الصدد.

كما أن مشروع القرار يضع في الاعتبار أهمية الحصول العاجل على الأموال بغية ضمان مواجهة الأمم المتحدة لحالات الطوارئ الإنسانية بصورة يمكن التنبؤ بها وحسنة التوقيت. ومع الترحيب بإنشاء الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ، فإن مشروع القرار يدعو أيضا إلى حشد الموارد الكافية والمرنة والمستدامة لأنشطة الانتعاش.

وبالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء التي قدمت مشروع القرار الهام هذا إعرابا عن التزامها بتعزيز التعاون الدولي في مواجهة

الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات ذات الصلة، لمعالجة الاهتمامات الأمنية المشتركة في الميدان. ويدعو مشروع القرار أيضا الأمم المتحدة، وحسب الاقتضاء، المنظمات الإنسانية الأخرى التي تعمل عن كثب مع الدول المضيفة، إلى تعزيز تحليل الأخطار المهددة لسلامة موظفيها وأمنهم. ويسلط مشروع القرار الضوء أيضا على أهمية المعلومات الخاصة بمدى وحجم الأحداث المتصلة بموظفي المساعدات الإنسانية والأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

وبالإضافة إلى ذلك، يتناول مشروع القرار أهمية تزويد موظفي المساعدة الإنسانية والأمم المتحدة بما يناسب من معلومات وتدريب في مجال الأمن، ويشجع مبادرات التعاون لتلبية احتياجات التدريب الأمني.

وإذ يذكّر مشروع القرار بالدور الأساسي لموارد الاتصالات السلكية واللاسلكية، يتناول المشروع أيضا مسألة الحد من القيود، وحيثما أمكن إزالة القيود المفروضة على استخدام موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها لأجهزة هذه الاتصالات.

إن تزايد المخاطر التي يواجهها الموظفون الدوليون والموظفون الوطنيون المشاركون في العمليات الإنسانية وعمليات الأمم المتحدة يبرز الحاجة الماسة إلى اتخاذ تدابير إضافية لتعزيز سلامتهم وأمنهم. ونحن نرجو مخلصين أن يسهم مشروع القرار هذا في بذل جهود أوسع نطاقا لتوفير الحماية والأمن الضروريين، اللازمين لموظفي المساعدات الإنسانية والأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، في مساعدة المحتاجين.

وأخيرا، أود أن أشكر جميع الوفود المعنية على مشاركتها في صياغة النص الذي أعد في المشاورات غير الرسمية. ويأمل وفدي كما تأمل الوفود الأخرى المقدمة

والجهود اللازمة لتعزيز نظام إدارة أمن الأمم المتحدة ورفع مستواه.

وبصدد الإطار المعيارى، يدعو مشروع القرار جميع الدول إلى التفكير في أن تصبح أطرافا في الصكوك الدولية وأن تحترم كل ما توجبه عليها هذه الصكوك، واضعة نصب أعينها ضرورة مراعاة طابع العموم الذي تنسم به اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها والبروتوكول الاختياري لهذه الاتفاقية خطوة هامة جدا ومتقدمة في مجال حماية موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها. ويدعو مشروع القرار جميع الدول إلى النظر في مسألة توقيع البروتوكول الاختياري والتصديق عليه بأسرع ما يمكن، ويحث الدول الأطراف على سن قانون وطني مناسب، حسب اللزوم، للتمكن من تنفيذ البروتوكول الاختياري تنفيذا فعالا.

ويوصي مشروع القرار أيضا بأن يواصل الأمين العام سعيه إلى إدراج الأحكام الأساسية من اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، من بين أمور أخرى، في اتفاقات البلد المضيف وغيرها من الاتفاقات ذات الصلة، المعقودة بين الأمم المتحدة وتلك البلدان، وإلى قيام البلدان المضيفة بإدراج تلك الأحكام.

ومن الأوجه الهامة لمشروع القرار أنه يؤكد من جديد ضرورة محاسبة المسؤولين عن كل التهديدات وأعمال العنف ضد موظفي المساعدة الإنسانية وموظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها، ويحث الدول على وضع حد لإفلات مرتكبي هذه الأعمال من العقاب.

وثانيا، يعترف مشروع القرار بجهود الأمين العام المستمرة لرفع مستوى نظام إدارة أمن الأمم المتحدة، مقرا بالعمل الهام لإدارة السلامة والأمن. ويقر مشروع القرار بضرورة بذل جهود متواصلة لتعزيز التنسيق والتعاون بين

تم إنجازه، وخاصة الإعلان مؤخرا عن عدد من المشاريع ذات الأثر السريع.

ولكن الاتحاد الأوروبي لا يزال يساوره قلق بالغ إزاء الحالة الإنسانية للشعب الفلسطيني، لا سيما في قطاع غزة ويدعو الاتحاد إلى فتح المعابر لأسباب إنسانية وتجارية على حد سواء. ونرحب بفتح أحد المعابر مؤخرا لتصدير البضائع الزراعية، كخطوة أولى هامة في هذا المجال.

واليوم، تجتمع الجهات المانحة الدولية في باريس، في مؤتمر يمثل ركنا أساسيا للعملية السياسية التي أطلقت في أنابوليس ويشكل فرصة فريدة تناح للمجتمع الدولي لمساندة التزامه بالمساعدة في التنمية الاقتصادية والمالية، لدولة فلسطينية في المستقبل تتوفر لها مقومات البقاء والإزدهار. وقد أثبت الاتحاد الأوروبي من جديد دعمه للشعب الفلسطيني اليوم، إذ تعهد بمبلغ ٤٤٠ مليون يورو لعام ٢٠٠٨.

أود أن أعبر عن شكرنا للوفود التي طلبت الانضمام إلى قائمة البلدان المقدمة لمشروع القرار A/62/L.36. ويأمل الاتحاد الأوروبي وزميلاتنا الدول المقدمة أن يعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء. ونود أيضا أن نشكر الوفدين الفلسطيني والإسرائيلي على تعاونهما أثناء المفاوضات.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل السويد ليعرض مشروع القرار A/62/L.37.

السيد ليدن (السويد) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/62/L.37، بشأن تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، بالنيابة عن مقدميه.

ويسر وفد بلدي أننا نجحنا، من خلال سلسلة من المشاورات غير الرسمية، في التوصل إلى توافق للآراء بشأن مشروع القرار الهام هذا. ونود أن نشكر جميع الوفود على

للمشروع في أن يعتمد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/62/L.38 بتوافق الآراء.

انتقل الآن إلى مشروع القرار A/62/L.36، المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني". إن الاتحاد الأوروبي يكرر تأكيد التزامه بتقديم المساعدة للشعب الفلسطيني. والدعم المطرد من الجهات المانحة في المجتمع الدولي، العاملة مع الأطراف أمر بالغ الأهمية لتحسين البنية التحتية الفلسطينية، الاقتصادية والاجتماعية، وللوفاء باحتياجات الشعب الفلسطيني إلى المساعدة الإنسانية. وما فتئ الاتحاد الأوروبي، من جهته، يزيد باطراد مساعداته. إن مساعدة الاتحاد الأوروبي الإجمالية المقدمة إلى الشعب الفلسطيني، بما فيها المساعدات الإنسانية وغير الإنسانية، فضلا عن الإسهامات المقدمة إلى الآلية الدولية المؤقتة، ستتجاوز، هذا العام، ٩٠٠ مليون يورو، وهو مبلغ يمثل زيادة هامة عن العام الماضي، مما يجعلنا مرة أخرى أكبر جهة مانحة واحدة.

والاتحاد الأوروبي لا يزال مصمما على دعم عملية التفاوض الجارية بين الطرفين، التي انطلقت في أنابوليس، وهو على أهبة الاستعداد للعمل عملا وثيقا مع السلطة الفلسطينية والمجموعة الرباعية والشركاء الإقليميين، للإسهام في إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتنميته. وقد اعتمد الاتحاد الأوروبي مؤخرا استراتيجية عمل بغرض تكييف أنشطته وتعزيزها، في مجالات كالأمن، والقانون والنظام، وبناء المؤسسات والحكم الرشيد ومساهمة المجتمع المدني ودعم الاقتصاد الفلسطيني، وذلك للنهوض بعملية سلام جديدة، جوهرية وجديرة بالثقة.

ونود أيضا أن نسلط الضوء على أهمية دور ممثل المجموعة الرباعية، السيد توني بلير، وأن نرحب بالعمل الذي

والتأهب لها. وفي ذلك الصدد، يؤكد مشروع القرار أهمية تنفيذ "إطار عمل هيوغو" ويدعو المجتمع الدولي إلى زيادة الموارد للحد من أخطار الكوارث. كما يشجع المجتمع الدولي على دعم الجهود الرامية إلى تعزيز القدرة على الاستجابة للكوارث، فضلاً عن إدماج الحد من أخطار الكوارث في الأنشطة المتعلقة بالمساعدة الإنسانية والتنمية.

وأود أن أركز على أن مشروع القرار يؤكد مجدداً على مبادئ الحياد والإنسانية والزهة والاستقلالية لدى تقديم المساعدة الإنسانية. ويناشد الحكومات والأطراف في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة أن تتعاون تعاوناً تاماً مع الأمم المتحدة وغيرها من الوكالات والمنظمات الإنسانية، لكفالة الوصول الآمن دون عائق إلى السكان المتضررين.

ويعرب مشروع القرار، مرة أخرى، عن قلق الجمعية العامة البالغ إزاء العنف الموجه عمداً ضد السكان المدنيين في العديد من حالات الطوارئ. ويطلب إلى الدول أن تتخذ تدابير وقائية ضد أعمال العنف المرتكبة ضد السكان المدنيين، وأن تتصدى لها بأسلوب فعال، ويدعو الدول إلى تشجيع ثقافة الحماية.

قبل سنتين قررت الدول الأعضاء رفع الصندوق الدائر المركزي لحالات الطوارئ إلى مستوى الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ في سياق القرار ١٢٤/٦٠، بشأن هذا البند. وقد كانت السويد من أوائل البلدان التي آمنت بجذوى الصندوق، غير أنه لم يكن بوسع الكثيرين أن يتنبأوا بما حققه من نجاح باهر. وفي الأسبوع الماضي، تعهد ٧٤ بلداً بالمساهمة بمبلغ إجمالي مقداره ٤٢٠ مليون دولار للمساعدة الإنسانية في عام ٢٠٠٨. ويؤكد مشروع القرار الحالي الهدف الجماعي فيما يتعلق بالتمويل المتمثل في توفير مبلغ ٥٠٠ مليون دولار بحلول عام ٢٠٠٨، ويحث جميع الدول الأعضاء على النظر في تقديم تبرعات إلى

ما أبدته من روح طيبة بناءة من التعاون والشراكة خلال المشاورات.

وأود أن أعلن أنه بعد تقديم مشروع القرار إلى الجمعية، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: أستراليا، أنغولا، البوسنة والهرسك، تيمور - ليشتي، جزر مارشال، جورجيا، السلفادور، غواتيمالا، كمبوديا، مالطة، الهند، والولايات المتحدة الأمريكية.

ويؤكد مشروع القرار هذا الدور الفريد والريادي الذي يتعين أن تضطلع به الأمم المتحدة في حالات الطوارئ الإنسانية. ومنذ البدء باتخاذ قرارات بشأن هذه المسألة، في الدورة السادسة والأربعين للجمعية العامة، عام ١٩٩١، تعززت قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة في حالات الطوارئ. وعزز مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والآليات المعنية بالتنسيق بين الوكالات التنسيق لدى تقديم المساعدة، وحسّنت الوكالات التنفيذية التابعة للأمم المتحدة الاستجابة بسرعة وفعالية في مجال الإغاثة الإنسانية.

وفي الوقت ذاته، ما زالت هناك تحديات كبيرة. فبينما يزداد الطلب، ينبغي للمنظومة الإنسانية أن تواصل تعزيز قدرتها وإيجاد الموارد الكافية في الوقت المناسب للقيام بالاستجابة. ومن الهام مواصلة تعزيز احترام المبادئ الإنسانية وتحسين فهم دور المساعدة الإنسانية دعماً للحكومات وسكانها.

وكما كان الشأن في السنوات السابقة، يعالج مشروع القرار هذا مسائل تتصل بالجهود الرامية إلى تعزيز الاستجابة الإنسانية الدولية، فضلاً عن مسائل تتعلق بمبادئ توفير الحماية وتقديم المساعدة في المجال الإنساني.

وإذ يشير مشروع قرار هذه السنة بقلق بالغ إلى عدد وحجم الكوارث الطبيعية وأثرها المتزايد في السنوات الأخيرة، يركز بصورة خاصة على الحد من أخطار الكوارث

للتخفيف من حدة معاناة الناجين. ويُذكرنا بمسؤوليتنا الدائمة عن التخلص من شبح الإبادة الجماعية ومساعدة المجتمعات المحلية على استشراف آفاق المستقبل.

”لن نسمح بتكرار لذلك أبداً!“ هي العبارة التي صدحنا بها في ٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ خلال إحياء الذكرى السنوية الثالثة عشرة لأعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا، بمقر الاتحاد الأفريقي، في أديس أبابا، إثيوبيا. ”لن نسمح بتكرار لذلك أبداً!“ ”لن نسمح بتكرار لذلك أبداً!“ ومن مسؤوليتنا أن نقولها اليوم وكل يوم. ولا يمكن قبول أي ذريعة لارتكاب الإبادة الجماعية. ومهما كان حجم المساعدة التي ننوي تقديمها إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت عام ١٩٩٤ في رواندا، فلن تكون كافية. ولن تعوض أبداً أولئك الذين لقوا مصرعهم، ولن تمحي من ذاكرتنا تلك الفظاعة التي لا يمكن تصورها. غير أنه من الضروري اتخاذ إجراء لتخليد ذكرى الذين ماتوا بمساعدة الذين نجوا على مواصلة الإيمان بالحياة والبشرية، ورواية قصة ما شهدوه من رعب، والإسهام في بناء مجتمعات تؤمن بالتسامح. ونعرب هنا عن تعاطفنا وتضامننا مع الناجين من هذا الحدث الحزن المأساوي.

ومن المناسب والمفهوم أن الاتحاد الأفريقي والمجتمع الدولي أوليا الأولوية على نطاق واسع لمنع وقوع الإبادة الجماعية ومكافحتها. ونجدد تأكيد عزمنا على كفالة ألا تتكرر في قارتنا أبداً الإبادة الجماعية، مثل الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، وأودت بحياة مليون نسمة تقريبا.

ويمثل الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم، الذي اعتمد مؤخرا، إحدى الوسائل لتعزيز الاستقرار والتسامح فضلا عن مكافحة توسع نزعات الإبادة الجماعية. ونرى أن إنشاء آليات الرصد الكافية التي تقوم

الصندوق. كما يرحب مشروع القرار بما أحرزه الأمين العام من تقدم في وضع آليات مناسبة للرصد والإبلاغ والمساءلة. وفي مشاورات السنة القادمة نتطلع إلى الاستعراض الشامل لأعمال الصندوق الذي صدر تكليف بإجرائه وإلى كفالة استمرار نجاح الصندوق.

ويأمل وفد بلدي والمقدمون الآخرون لمشروع القرار، الوارد في الوثيقة A/62/L.37، أن يُعتمد بتوافق الآراء، شأنه في ذلك شأن النصوص السابقة فيما يتعلق بهذا البند.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): في سياق البند ٧٢ من جدول الأعمال، أعطي الكلمة الآن لممثل بوتسوانا ليعرض مشروع القرار A/62/L.26/Rev.1.

السيد أوتلوي (بوتسوانا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/62/L.26/Rev.1، بالنيابة عن مقدميه الرئيسيين والمجموعة الأفريقية. ويسرني أن أبلغ الجمعية بانضمام إستونيا والبرتغال إلى قائمة مقدميه. وسيسعدنا أن نرحب بانضمام دول أعضاء أخرى إلى مقدمي مشروع القرار.

تعرب المجموعة الأفريقية عن بالغ امتنانها لجميع الدول الأعضاء على ما أبدته من روح بناءة وتعاون ومرونة خلال جميع مراحل المفاوضات بشأن مشروع القرار هذا.

ومنذ عام ٢٠٠٤، ما برحت المجموعة الأفريقية تقدم مشروع القرار المتعلق بتقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي، إلى الجمعية العامة لاعتماده. وندعو بقوة إلى اعتماد مشروع القرار المعروض علينا وتنفيذه على وجه السرعة.

يعالج مشروع القرار نزيفا لم يسبق له مثيل في تاريخ البشرية. وهو لا يطلب إلينا أن ننحي إحلالا لذكرى ملايين الضحايا فحسب، بل أن نبدأ أيضا بإيجاد سبل عملية

تبذلها رواندا، حكومة وشعباً، للخروج من المأساة والمضي قدماً في بناء مجتمع جديد، ونشيد بتلك الجهود.

ويتطلب بناء السلام قدراً من الوقت والموارد. كما أنه يتطلب تضحيات رئيسية لإبراء الجروح، ولم شمل الشعب، ودفع البلد إلى الأمام في جهوده الإنمائية. ويحتاج شعب رواندا إلى دعم المجتمع الدولي المستمر والأکید في بناء غد أفضل للأجيال الحالية والمقبلة.

وفي الختام، أناشد كل الشركاء باسم مجموعة الدول الأفريقية ومقدمي مشروع القرار الرد بإيجابية على مشروع القرار وترجمته إلى إجراءات محددة. وأناشد أيضاً المجتمع الدولي الإعراب عن تضامنه مع شعب رواندا، ومشاركته في جهوده الرامية إلى منع الإبادة الجماعية وكفالة أن يتحول نداءنا "بألا يحدث ذلك مرة أخرى أبداً" إلى واقع الآن، وغداً، وإلى الأبد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نمضي الآن إلى النظر في مشاريع القرارات: A/62/L.30 بصيغته المصوبة شفويا، و A/62/L.34، و A/62/L.36، و A/62/L.37، و A/62/L.38، المقدمة في إطار البند ٧١ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ)، و (ج)، ومشروع القرار A/62/L.26/REV.1، في إطار البند ٧٢ من جدول الأعمال.

تبت الجمعية العامة الآن في مشاريع القرارات A/62/L.30، بصيغته المصوبة شفويا، و A/62/L.34، و A/62/L.36، و A/62/L.37، و A/62/L.38، في إطار البند ٧١ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ)، و (ج).

وننتقل أولاً إلى مشروع القرار A/62/L.30 المعنون "تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالبحر الهندي" بصيغته المصوبة شفويا. ومنذ تقديم مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: الاتحاد

بدور نظام للإنذار المبكر يمكن أن يمنع التزعة إلى الإبادة الجماعية وأي نزعة يمكن أن تؤدي إلى ارتكاب جرائم ضد الإنسانية.

ونناشد الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تواصل تقديم المساعدة إلى الناجين في مجالات التعليم، والرعاية الصحية، والدعم السيكولوجي.

ونشيد بالمحكمة الجنائية الدولية لرواندا لما اضطلعت به من أعمال رائدة في محاكمة المسؤولين عن الإبادة الجماعية في عام ١٩٩٤. ونحث الأمين العام على مواصلة دعمها وتسهيل أعمالها. وتتسم أحكام المحكمة الجنائية الدولية لرواندا بالأهمية لشعب رواندا والإنسانية قاطبة. ومن الحيوي والضروري في هذا الشأن، كجزء من الإسهام في المصالحة الوطنية والانتعاش، أن تنقل سجلات المحكمة إلى حكومة وشعب رواندا. وينبغي الحفاظ بدقة على المعرفة المتعلقة بالأحوال التي أدت إلى مأساة رواندا لأنها ذات أهمية بالغة لذكرى الضحايا وللناجين، ومنع جرائم الإبادة الجماعية في المستقبل. ويشكل نقل السجلات إسهاماً رئيسياً يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة في المصالحة الوطنية، والسلام، والاستقرار في رواندا.

وكلنا نعلم أن رواندا، عقب الإبادة الجماعية التي حدثت في عام ١٩٩٤ لم تفرغ من مواردها البشرية فحسب، وإنما جُرِّدت أيضاً من روحها. فقد كانت الجبال مليئة بالجثث التي لم تدفن بعد؛ وترك اليتامى بدون ملجأ؛ واغتصبت النساء وتعرضن للإذلال. ولهذا يلزم علينا جميعاً، فرادى ومجتمعين، أن ندعم شعب ذلك البلد في جهوده لتعجيل خطى المصالحة الوطنية واسترداد كرامته.

ومن واجبنا المشترك اليوم تقديم المساعدة إلى الناجين وغرس الأمل في نفوسهم. ونحن نقدر الجهود الضخمة التي

التالية إلى مقدميه: الاتحاد الروسي، وأستراليا، وإسرائيل، وأندورا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبولندا، والجمهورية التشيكية، والدانمرك، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.34؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.34 (القرار ٩٢/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/62/L.36 عنوانه "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني". ومنذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان التالية إلى مقدميه: الاتحاد الروسي، وأوكرانيا، والبوسنة والهرسك، وتيمور-ليشتي، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، والرأس الأخضر، والسنغال، وشيلي، وصربيا، وغواتيمالا، وكرواتيا، وكندا، والكويت، وموناكو، ونيكاراغوا، واليابان. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.36؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.36 (القرار ٩٣/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/62/L.37 عنوانه "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ". ومنذ تقديم مشروع القرار، انضمت باكستان وزامبيا إلى مقدميه. وهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.37؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.37 (القرار ٩٤/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/62/L.38 عنوانه "سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة". ومنذ

الروسي، وأذربيجان، والأردن، وأرمينيا، وأستراليا، وأفغانستان، وألمانيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوغندا، وجمهورية إيران الإسلامية، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبرتغال، وبلجيكا، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيلاروس، وتونس، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر القمر، والجمهورية العربية الليبية، وجمهورية أفريقيا الوسطى، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجيبوتي، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسوازيلند، والسويد، وصربيا، والصين، والعراق، وغامبيا، وغانا، وغرينادا، وغواتيمالا، وغيانا، وفانواتو، وفرنسا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وفنلندا، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، والكاميرون، وكرواتيا، وكندا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، ومالي، ومصر، والمغرب، وملايو، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، وموريشيوس، وموناكو، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهاتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليونان. وهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.30 بصيغته المصوبة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.30 بصيغته المصوبة شفويا (القرار ٩١/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار A/62/L.34 عنوانه "التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية". ومنذ تقديم مشروع القرار، انضمت البلدان

المتعلقة بهذا الموضوع. وفي هذا العام يسرنا، نظرا لأن القيادة الفلسطينية الحالية تفي بمعايير المجتمع الدولي، أن ننضم إلى توافق الآراء.

إلا أنه ينبغي ألا يفهم تأييد إسرائيل لهذا القرار بوصفه تأييدا غير مشروط لجميع عناصره، وإنما ينبغي النظر إليه بوصفه دعما للمفهوم العام لتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. والواقع أن هناك الكثير من الجوانب - الاغفالات بصفة خاصة - التي مازلنا نرى أنها مثار خلاف شديد.

وتبرز عدم إشارة القرار إلى حماس، التي يتسبب استيلاؤها بعنف على قطاع غزة في حالة إنسانية هناك، واحدا من أخطر الشواغل، ولا يمكن أن يتجاهل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، تحت توجيه الأمم المتحدة، حكم حماس الإرهابي لغزة.

ومن المؤسف بالمثل أن القرار يفتقر إلى ما هو أكثر من مجرد إشارة عابرة إلى أنابوليس. وترى إسرائيل أن اجتماع أنابوليس خطوة إيجابية رئيسية إلى الأمام. وينبغي أن يتجلى هذا الزخم في النهج الذي تتبعه الأمم المتحدة إزاء منطقتنا. وتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، تحت توجيه الأمم المتحدة، لا يمكن أن يتجاهل السعي بقوة إلى السلام والمفاوضات بين الطرفين.

وليس هناك بالتأكيد احتكار للمعاناة. ففي الصراع الدائر في منطقتنا، عانى الإسرائيليون والفلسطينيون معا على نحو غير عادل، وتلتزم الأطراف جميعها بأن يحترم كل منها حقوق الآخر والتقييد بسيادة القانون. ولا يمكن تجاهل أمن الإسرائيليين الذين يتعرضون لحصار يومي نتيجة لسيول الصواريخ التي يطلقها الإرهابيون الفلسطينيون في قطاع غزة. وفي وقت متأخر بالأمس، أصاب صاروخ أطلقه إرهابيون فلسطينيون في غزة منزلا في كيبوتس زيكيم، وهي

تقدم مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: استراليا، وإسرائيل، والبوسنة والهرسك، وتيمور - ليشتي، والجبل الأسود، وجورجيا، وغابون، وليختنشتاين، ونيوزيلندا. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.38؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.38 (القرار ٩٥/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/62/L.26/REV.1، المقدم في إطار البند ٧٢ من جدول الأعمال. ومشروع القرار عنوانه "تقديم المساعدة إلى الناجين من الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا في عام ١٩٩٤، لا سيما اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي". ومنذ تقديم مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية من مقدميه: أيسلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، والدانمرك، وسنغافورة، وشيلي، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، وهولندا. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.26/REV.1؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.26/REV.1 (القرار ٩٦/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل، الذي يرغب في التكلم تعليلا للموقف بشأن واحد من القرارات التي اعتمدت قبل لحظات.

السيد كوهين (إسرائيل) (تكلم بالانكليزية): انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/62/L.36 المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني". وقد ظلت إسرائيل تؤيد منذ أمد طويل تقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني، على الرغم من أن وفدي اضطر في الماضي نظرا لما هو حاصل على أرض الواقع، إلى الامتناع عن التصويت على مشاريع القرارات

أكبر مساعدة تقدم للفلسطينيين والإسرائيليين على حد سواء.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للموقف. وأعطى الكلمة الآن للممثلين الراغبين في الإدلاء ببيانات بشأن البنود قيد النظر.

السيد ليموس غودينو (البرتغال) (تكلم بالانكليزية): أتشرف بالتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. والبلدان المرشحة تركيا، وكرواتيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والارتباط، والبلدان المرشحة المحتملة ألبانيا، والبوسنة والهرسك، والجبل الأسود، وصربيا، فضلا عن أوكرانيا، وجمهورية مولدوفا، وأرمينيا، وجورجيا، تؤيد هذا البيان.

ويسعد الاتحاد الأوروبي أن يرى أن الجمعية العامة قد وصلت مرة أخرى إلى توافق في الآراء بشأن عدد من القرارات الهامة في المجال الإنساني. ونؤكد من جديد التزامنا بالمبادئ الأساسية التي يركز عليها التقدم الفعال للمساعدة الإنسانية. وكنا نود، في الوقت نفسه، أن نلمس مزيداً من التقدم بشأن القضايا الإنسانية المعاصرة الهامة المطروحة في تقارير الأمين العام، مثل إمكانية الوصول السريع إلى الضحايا، والحاجة إلى المزيد من المعالجة لمسألة العنف الجنسي في حالات الطوارئ الإنسانية. ونتطلع إلى العمل مع أعضاء الجمعية العامة من أجل تعزيز رسائلنا السياسية وتوجيهها السياسي بشأن تلك المسائل في المستقبل.

ويود الاتحاد الأوروبي أيضاً أن يؤكد من جديد التزامه القوي بالمبادئ التي يقوم عليها تقديم المساعدة الإنسانية، وبضرورة احترام، القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين وكفالة احترام هذه القوانين.

مزرعة مجتمعية إسرائيلية تقع على مسافة تقل عن ميل واحد، وجرح طفل عمره عامان. ولا يمكن أن يتجاهل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، تحت توجيه الأمم المتحدة، الشواغل الأمنية الإسرائيلية.

وبالمثل، نشعر بخيبة أمل أيضاً لأن القرار لا يتضمن أي إشارة إلى العريف غيلاد شاليت الذي مازال في الأسر منذ ثلاثة عشر شهراً، منذ أن اعتقله في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إرهابيون في قطاع غزة.

وينبغي للمجتمع الدولي أن يدعم الفلسطينيين في الوفاء بالتزاماتهم بموجب خارطة الطريق، وينبغي ألا يسمح للدول بإعاقة عملية السلام وتعريضها للخطر.

وستواصل إسرائيل، من جانبها، دعم السلطة الفلسطينية، وحكومة رئيس الوزراء فياض والرئيس "أبو مازن"، لأنها قيادة توافق على الشروط الأساسية الثلاثة للمجموعة الرباعية: الاعتراف بإسرائيل، وإنهاء العنف والإرهاب، والتقييد بالاتفاقات السابقة.

وفي ذلك الصدد، تكلم وزير الخارجية تزيي ليفني في وقت سابق اليوم في مؤتمر المانحين في باريس، عن اهتمام إسرائيل بالمساعدة على تحقيق الاستقرار في الاقتصاد الفلسطيني وتقديم الدعم السياسي لعملية السلام التي أطلقت مجدداً بيننا وبين الفلسطينيين:

"إن إنشاء دولة فلسطينية وتحديث الاقتصاد الفلسطيني في مصلحة إسرائيل، تماماً مثلما أن وقف الإرهاب في مصلحة الفلسطينيين".

وما زال وفدي يأمل أن يتمكن الإسرائيليون والفلسطينيون معاً، بتوفر القيادة المسؤولة والمؤسسات الفعالة، من تحسين الأحوال الإنسانية والأمن لشعبهم. والواقع أن السلم الدائم بين إسرائيل والفلسطينيين سيكون

الموظفين العاملين في تقديم المساعدة الإنسانية تعتبر أداة فاعلة لتوفير مزيد من السلامة والأمن لهؤلاء الموظفين ، فقد كان لا بد للقرار الذي اعتمدناه قبل لحظات أن يذكر بأن الاعتداء على الموظفين العاملين في عمليات حفظ السلام أو بعثات المساعدة الإنسانية يشكل جريمة من جرائم الحرب، كما ورد تعريفها في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

لقد ظللنا طيلة المفاوضات بشأن القرار ندعو إلى تضمينه إشارة مناسبة إلى البروتوكول الاختياري للاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والموظفين المرتبطين بها. كذلك احتل البروتوكول موقعا متميزا نوعا ما في نص القرار. وإننا نأسف لأن الفقرة ١٣ لا تشير إلى الأحكام الرئيسية في البروتوكول، مما كان يجب في مصلحة الدول المضيفة.

يفيد آخر تقارير الأمين العام عن هذا الموضوع أن ١٥ من كل ١٦ من موظفي الأمم المتحدة قتلوا العام الماضي كانوا من الموظفين المحليين. لهذا نضم صوتنا للوفود الأخرى التي حرصت على التأكيد بأن الموظفين المحليين العاملين في تقديم المساعدة الإنسانية أكثر عرضة للخطر من الموظفين الدوليين. وهذا مجال آخر نأمل أن يشمل تحديث النص الحالي في المستقبل بحيث يعبر عن الحقيقة على أرض الواقع.

السيد نسينغيمانا (رواندا) (تكلم بالانكليزية): نرحب باعتماد القرار ٩٦/٦٢ المعنون "تقديم المساعدة للناجين من الإبادة الجماعية في رواندا عام ١٩٩٤ وبخاصة اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي" الذي تم بتوافق الآراء. كذلك نعرب عن تقديرنا لمبني القرار.

لقد كانت أحداث رواندا المأساوية عام ١٩٩٤ من أحلك وأبغض الأحداث في التاريخ الإنساني، راح ضحيتها أكثر من مليون قتيل وتعرض فيها عشرات الآلاف لأبشع

كذلك نود أن نعرب عن أقصى درجات التأييد والإعجاب تجاه أولئك الذين يضحون بحياتهم في سبيل هذه المبادئ ويمدون يد العون للمحتاجين. وفي هذا الصدد، نود أن نعرب بشكل خاص عن تقديرنا العميق للأعمال التي يقوم بها العاملون في الحقل الإنساني وأن نشكرهم على مساهمتهم الهامة في تخفيف المعاناة البشرية.

ختاما، إن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بوصفهم أكبر المانحين في مجال المساعدة الإنسانية، يظلون على التزامهم بالاستجابة لاحتياجات للضحايا في الميدان، لا بتقديم المساعدة فحسب، بل أيضا بالاستمرار في التفاعل الإيجابي مع نظام الإغاثة الإنسانية وبخاصة في إطار الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية وحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، وذلك عن طريق الحوار حول السياسات وتوثيق التعاون .

السيد دورنغ (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية):

باسم ليختنشتاين وبالنيابة عن وفد نيوزيلندا، أدلي ببياني هذا في أعقاب اعتماد القرار ٩٥/٦٢ المعنون "سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة".

إن سلامة وأمن الموظفين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أمر بالغ الأهمية بالنسبة للأمم المتحدة كما بالنسبة للملايين البشر الذين يقاسون في ظل الأزمات الإنسانية. وعلى تلك الخلفية عدنا لننضم إلى المشاركين في تقديم مشروع القرار الذي اعتمدناه لتوّننا.

وترى ليختنشتاين أن ضمان سلامة الأشخاص الذين يعملون في الميدان سعيا وراء تحقيق أهداف الأمم المتحدة يشكل واجبا أساسيا من واجبات المنظمة. ويصدق هذا بشكل خاص في حالات الطوارئ الإنسانية المعقدة. ونظرا لأن محاربة الإفلات من العقاب في حالة الاعتداء على

الاستشارات النفسانية، وتنمية المهارات والتدريب وبرامج الانتماءات الصغيرة الهادفة إلى تشجيع الاعتماد على الذات، وتخفيف وطأة الفقر في أوساط الفئات الضعيفة.

نشيد أيضا بإداره شؤون الإعلام لما قامت به من عمل لإحياء ذكرى ضحايا الإبادة الجماعية وتعليمهم، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٥/٦٠. وقد أقيم معرض ناجح في مقر الأمم المتحدة في نيسان/أبريل من هذا العام، افتتحه الأمين العام، لإحياء الذكرى الثالثة عشرة للإبادة الجماعية في رواندا. كما أقيمت فعاليات مماثلة في عدد من المدن الأخرى في العالم.

هناك حاجة لأن يستمر ذلك البرنامج في العامين القادمين. وإن التحديات التي تواجه العالم اليوم من جراء تصاعد كراهية الأجانب والعنصرية والتوترات العرقية والدينية تتطلب نشر الدروس المستفادة من الإبادة الجماعية في رواندا على أوسع نطاق، وأن تنشر بين الناس وبخاصة وسط الشباب. من أجل ذلك نناشد كل الوفود أن تدعم تمديد هذا البرنامج لفترة العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد مافرويانس (قبرص).

ختاما، أرجو أن أوجه نظر الدول الأعضاء إلى قرار مجلس الأمن القاضي بالشروع في إنهاء أعمال المحكمة الجنائية الدولية لرواندا خلال عام ٢٠٠٨ عملا بإستراتيجية الانحياز. ونحن إذ نشيد بالمحكمة لما قامت به من عمل حتى الآن، نرجو أن نذكر بأنه ما زال هناك الكثير من العمل لإنجازه، بما في ذلك إنهاء العديد من المحاكمات.

هناك أيضا بعض المسائل المتبقية فيما يتعلق بالناجين من الإبادة الجماعية، وبوجه خاص حماية الشهود والضحايا، ومساعدتهم، وإعادة بناء قدرات الجهاز القضائي الرواندي، ونقل وثائق وسجلات المحكمة إلى رواندا لاستعمالها

أنواع الاضطهاد الجسدي والنفسي والصدمات النفسية. كذلك أصبح ٣٠٠ ٠٠٠ طفل في عداد اليتامى والتقطت الآلاف من النساء فيروس نقص المناعة البشرية/الايدز نتيجة للاغتصاب.

وللأسف، تقاعس المجتمع الدولي عن القيام بأي عمل عاجل وحاسم لمنع وقوع تلك الأحداث المأساوية أو لوضع حد لها بعد وقوعها. إن رؤية وفدي لمسؤولية المجتمع الدولي في حماية السكان المدنيين من الإبادة الجماعية تفترض أيضا مسؤولية منع وقوع الإبادة، ثم، في حالة الإخفاق في ذلك، مسؤولية الحماية، وإذا تعذر ذلك فمسؤولية إعادة البناء. إن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال يتيح لمنظومة الأمم المتحدة، وعلى نطاق أوسع للمجتمع الدولي، فرصة للعمل بما تتطلبه مسؤوليتهم تجاه إعادة بناء رواندا بعد أن وقعت الإبادة الجماعية.

ويرحب وفد بلادي بما ورد في تقرير الأمين العام من إشارة إلى التقدم المحرز في إعادة بناء رواندا في أعقاب الإبادة الجماعية. لقد وضع الشعب الرواندي تاريخه الأليم خلف ظهره إلى درجة كبيرة وقرر إعادة بناء بلده على قاعدة صلبة من المصالحة والعدل والحكم الرشيد والتنمية وحقوق الإنسان والديمقراطية. إننا نشيد بالمجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة لما قدماه من دعم لرواندا على مر السنين وعلى الدعم المقدم للفئات الضعيفة بوجه خاص.

لا تزال توجد، كما ذكر تقرير الأمين العام وأصاب، تحديات حسام تواجه بشكل خاص هذه الفئات الضعيفة، لا سيما اليتامى والأرامل. المطلوب إذن استمرار الدعم المقدم لهذه الفئة الضعيفة من الناس وخاصة في مجال المأوى والصحة والتعليم لليتامى، والرعاية الصحية والعلاج لضحايا العنف الجنسي، بما في ذلك ضحايا فيروس نقص المناعة البشرية/الايدز، والصدمات النفسية، وتقديم

تساعد كل هذه الجهود على تنسيق التعاون بغية زيادة المساعدات للشعب الفلسطيني وقيادته في هذا الوقت.

وفي الوقت ذاته، لا بد أن يكون واضحا أن انضمام إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، إلى توافق الآراء بشأن هذا القرار لا يبرئ ذمتها من الدور السلي الذي أدته ولا تزال تؤديه في حجب المعونات عن الشعب الفلسطيني وبخاصة عن طريق الحصار المستمر، وإغلاق قطاع غزة، وتدمير مشروعات للمساعدات تبلغ قيمتها ملايين الدولارات، والتسبب في أوضاع جديدة يوميا تتسبب في نشوء احتياجات جديدة لدى الشعب الفلسطيني ناجمة عن إجراءات غير القانونية في الوقت الراهن في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك بناء المستوطنات والحداد العازل، والقيود المفروضة حاليا على حركة الأفراد والبضائع في كل أنحاء الضفة الغربية - وكل ذلك يسبب تدهورا مستمرا في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية، ويزيد الأوضاع الإنسانية سوءا، ويلحق أضرارا بالغة بالجهود المبذولة لتقديم المساعدة على كل المستويات، مخلفا آثارا واسعة النطاق.

إن على إسرائيل واجبات واضحة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان فيما يتعلق بأعمالها بوصفها دولة احتلال، وهي واجبات يجب أن ترغم على التقيد بها. وعلاوة على ذلك، فإن مسؤولية المجتمع الدولي عن احترام هذه الواجبات وفرض احترامها بموجب القانون الدولي، مسؤولية واضحة.

إن المجتمع الدولي، إذا لم يتصد لهذه القضايا الهامة، لن يستطيع رغم الالتزامات التي أكدت عليها الجمعية العامة اليوم والتعهدات والالتزامات التي قطعت في باريس، أن يغير طبيعة المساعدة المقدمة للشعب الفلسطيني من مجرد جهود إغاثة إنسانية وتخفيف الفقر، وإعادة التأهيل، وإدارة

لأغراض إحياء ذكرى ضحايا الإبادة الجماعية والتوعية. ونحن نقدر دعم الوفود في ذلك المجال أيضا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): الآن أعطي الكلمة للمراقبة عن فلسطين.

السيدة عبد الهادي ناصر (فلسطين) (تكلمت

بالانكليزية): إن المساعدة الدولية بأشكالها المتنوعة تظل أمرا حيويا لإعاشة الشعب الفلسطيني وثباته خلال الفترة الحرجة التي تشهد صعوبات اقتصادية واجتماعية خطيرة، وأزمة إنسانية تواجه الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، كما تظل حيوية لبناء قواعد الدولة الفلسطينية المستقلة مستقبلا. لقد كان للمساعدات التي قدمت للشعب الفلسطيني على مر السنين، عن طريق الأمم المتحدة وعن طريق المساعدات المباشرة من المانحين على السواء، أثر في تخفيف معاناته في فترات متواصلة من انعدام الاستقرار والضياع والأزمات. كما كانت المساعدات حاسمة الأهمية في مساعدة السلطة الفلسطينية على إعادة بناء مؤسساتها وتأهيلها وإصلاحها وتطويرها، وكذلك بالنسبة إلى قدرات القطاع العام. واليوم أود أن أعرب، بالنيابة عن الشعب الفلسطيني، عن الشكر والتقدير العميقين لكل ذلك.

ونشكر كل من تبنى مشروع القرار وبخاصة أعضاء الاتحاد الأوروبي، لقيادتهم لهذا التحرك ولكرمهم الذي لم ينقطع، كما ظهر جليا مرة أخرى اليوم في باريس جنيا إلى جنب مع بقية المجتمع الدولي من خلال تعهدهم بتقديم مساعدات تمس الحاجة إليها.

لقد شجعت فلسطين روح التوافق بشأن هذا القرار وتقدر ذلك. ونرى أن ذلك يبعث برسالة هامة، خاصة في سياق مؤتمر المانحين الهام الذي يعقد اليوم في باريس متابعة للمؤتمر الدولي الذي عقد بأنابوليس. ويحدونا الأمل أن

هوشيت من لكسمبرغ على توليه مهمة إجراء المشاورات والمفاوضات بشأن القرارات التي اعتمدت تحت البندين ٧١ و ٧٢ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البنود الفرعية ٧١ (أ) و (ب) و (ج) وكذلك النظر في البند ٧١ من جدول الأعمال في مجموعه؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): هل لي أيضا أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٢ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٤٣ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مشروع القرار (A/62/L.33)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية عقدت مناقشتها لهذا البند من جدول الأعمال في جلستها العامة التاسعة والثلاثين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧.

والآن أعطي الكلمة لممثلي باكستان لتعرض لمشروع القرار A/62/L.33.

السيدة عائشة (باكستان) (تكلمت بالانكليزية): بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ ومتبنين آخرين، يشرفني أن أعرض مشروع القرار المعنون "رفع اسم ساموا من القائمة"، الوارد في الوثيقة A/62/L.33.

إننا نؤكد على الحاجة إلى إستراتيجية لمرحلة انتقالية مستقرة للبلدان التي يرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا. وتجدر الإشارة إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي كان

الأزمات، إلى عملية إنمائية حقيقية وبناء الدولة في انتظار أن يصبح الاحتلال من ذكريات التاريخ وأن تؤسس دولة فلسطينية تتمتع بمقومات الحياة ومتلاصقة الأجزاء ومستقلة.

رغم أن الحاجة لا تزال ماسة لمقابلة الاحتياجات الإنسانية الأساسية للمدنيين الفلسطينيين من غذاء ودواء ومواد أخرى أساسية في هذا الوقت، فإننا يجب أن نركز جهودنا أيضا على المشاريع الحيوية في مجال البنى التحتية والتنمية الصناعية وخلق فرص العمل لمواجهة البطالة المستفحلة والفقر اللذين يثقلان كاهل الشعب الفلسطيني. فإذا توحدت كل هذه الجهود كان في مقدورها إحداث تغيير حقيقي في الحالة الاجتماعية والاقتصادية، وتعزيز الاستقرار المالي للسلطة الفلسطينية، وتشجيع الانتعاش الاقتصادي الحقيقي والتنمية، بما في ذلك تطوير المؤسسات الحكومية لتصبح قوية مقتدرة، وكذلك تعزيز الأمن للشعبين، ذلك أن الحق في الأمن ليس حكرا على الإسرائيليين، بل حق متبادل وشيء يحتاجه الشعبان الفلسطيني والإسرائيلي كلاهما.

وبهذه المناسبة، نعرب مجددا عن عظيم امتناننا للمجتمع الدولي بأسره في كل أنحاء المعمورة، لما قدمه من دعم ومساعدة سخية للشعب الفلسطيني طوال سنين عديدة. ونتقدم بالشكر لكل البلدان المانحة لما قدمته من مساعدات قيمة في شكل مشاريع ومجهودات لم يكن بينها واحد مستصغر، بل كانت كلها موضع التقدير العميق. كذلك نتوجه بالشكر للأمم المتحدة التي ما فتئت، بمساندة دولها الأعضاء ومن خلال وكالاتها العديدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، تقدم للشعب الفلسطيني، بما فيه اللاجئين، المساعدات الحيوية طيلة عقود من الزمن.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): باسم الجمعية العامة ورئيسها، أنتهز هذه الفرصة لأتوجه بالشكر لسفير

أعطي الكلمة لممثل ساموا لتعليل التصويت قبل التصويت.

السيد إيسايا (ساموا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر ممثلة باكستان على عرضها مشروع القرار A/62/L.33.

وعلى نفس المنوال، أود أن أشكر الممثل الدائم لهايتي، بصفته نائب رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، على تيسير مشروع القرار المتعلق بترقية ساموا وحذفها من قائمة أقل البلدان نمواً. وأود أن أنوه، بشكل خاص، باستعداده لقبول نصنا المقترح للجملة النهائية من مشروع القرار، ليحل محل النص الموجود في القرارات السابقة المتعلقة بالموضوع نفسه.

قد يتساءل البعض عن الحافز أو الغرض المفيد الذي سيؤدي إليه تعديلنا، علماً بأن ترقية ساموا قد أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهو لذلك مجرد مسألة شكلية. إن هدفنا كان بسيطاً. لقد أردنا أن نلقي المسؤولية عن القرار بترقية ساموا، بشكل ثابت وحاسم، على المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بصفته الهيئة الحكومية الدولية المنوطة بها ولاية القيام بذلك، بغض النظر عن العمليات والتقارير التي ربما يكون المجلس قد استخدمها للوصول إلى قراره. وقد بدا أن القرارات السابقة للجمعية العامة بشأن ترقية أقل البلدان نمواً تعطي أهمية أكبر لتوصية لجنة السياسات الإنمائية بحذف بلدان من قائمة أقل البلدان نمواً، بدل دور المجلس في العملية النهائية لصنع القرار. لذا، أريد لمساهمتنا أن توفر الوضوح، وأن تربط قرار الترقية بصنع القرار الموضوعي.

إن مشروع القرار المعروض على الجمعية قصير، لكن إنجازته يتناقض مع مقدار الوقت والجهد اللذين بذلتهما جميع المعنيين وصولاً إلى هذه المرحلة. وأثناء فترة تقارب السنتين عُقد العديد من جلسات التفاوض والمشاورات غير الرسمية

قد قرر في دورته الموضوعية هذا العام، بموجب قراره ٣٥/٢٠٠٧، تبني توصية لجنة السياسات الإنمائية بشأن رفع اسم ساموا من قائمة أقل البلدان نمواً. على تلك الخلفية قدّمت مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع القرار، الذي يتطلب اهتمام المجتمع الدولي.

ما من بلد يريد أن يعيش في فقر إلى الأبد، وكلنا نتفق على مفهوم الترقية بحذف الاسم من قائمة البلدان الفقيرة. لكنه ينبغي أن تكون معايير الترقية وأحكامها منصفة، كما ينبغي للبلد المعني أن يكون مشاركاً مشاركة كاملة. وساموا بلد هش اقتصادياً. وبوصفه دولة جزرية صغيرة نامية، فإنه عرضة أيضاً لآثار تغير المناخ. ونحن نطلب إلى الشركاء في التنمية أن يبادروا إلى الإقرار بمواطن الضعف تلك، ويواصلوا تقديم المساعدة إلى ساموا، في حال ترقيتها، من أجل انتقالها السلس وتنميتها البعيدة المدى.

إننا نكرر دعوتنا إلى التنفيذ الكامل الحسن التوقيت والفعال لأهداف ومقاصد برنامج عمل بروكسل، وبرنامج عمل بربادوس واستراتيجية موريشيوس للتنفيذ، لمعالجة الاحتياجات ومواطن الضعف الخاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، أود أن أشكر جميع الدول الأعضاء التي قدّمت مشروع القرار الهام هذا، وآمل أن تعتمد الجمعية العامة بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): نشرع الآن في

البت في مشروع القرار A/62/L.33.

قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين تعليلاً للتصويت قبل التصويت أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت تقتصر على ١٠ دقائق، وينبغي أن تُدلي بها الوفود من مقاعدها.

إننا واثقون بأن لجنة السياسات الإنمائية ستقوم بتحليل مؤشر الهشاشة الاقتصادية بشمولية في جميع مظاهره، في استعراضها المقبل المقرر لمعايير أقل البلدان نمواً. ويأمل المرء أيضاً أن يساهم الاستعراض المذكور في التحقق من بعض هواجسنا العميقة، لا سيما في ضوء التوجّه الناشئ، حيث لا تُحذف من قائمة أقل البلدان نمواً سوى الدول الجزرية الصغيرة النامية، أو لا يُعتبر مؤهلاً للترقية سواها، على الرغم من التحذيرات والتقارير الملحة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة التي تُبرز، على سبيل المثال، دول المحيط الهادئ الجزرية الصغيرة النامية، بوصفها الوحيدة، خارج المدار وخارج المسار، في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

كما قلت في الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في تموز/يوليه ٢٠٠٧، قبلت ساموا أخيراً، بعد الكثير من التحليل والتفكير، وبعد أن توجست شراً، حكم المجتمع الدولي، أو بعبارة أكثر تحديداً، الاعتقاد الذي أعرب عنه بوضوح شركاؤنا في التنمية، بأن ساموا تمتلك الآن الحد الأدنى من المتطلبات اللازمة لكي تجتاز عتبة جديدة في جهودها لبناء دولة. وعلى الرغم من أوجه الغموض حول قدرتنا على الحفاظ على أدائنا الاقتصادي في مستوياته الراهنة، مقرونة بالخشية المستمرة من المغامرة إلى ما بعد منطقة ارتياح المرء، نحو ميادين غير مسبوقه، فإن مشروع القرار المعروض علينا يشكل بوضوح لحظة حاسمة في علاقات ساموا الدولية وجهودها التعاونية مع شركائها في التنمية، والحاجة الملحة إلى ممارسة قدر كبير من حسن الظن في المستقبل، والثقة بالذات، وبأنه من خلال الإجراءات المشتركة، والعمل الشاق المتضافر والضعف، لن يبقى هناك هدف غير قابل للتحقيق.

إن هشاشة ساموا أمام آثار تغير المناخ والصدمات الاقتصادية والاجتماعية التي تفترس مواطن ضعفها وتقتات بها، تشكل تحدياً حقيقياً لا يمكن إزالته بالتمني، أو القضاء

الجانبيه. وقد شاركت ساموا بدورها في العملية بقيادة مجموعة أقل البلدان نمواً، ومجموعة الـ ٧٧ والصين الأوسع. وقدّم وفد بلدنا عرضين إلى لجنة السياسات الإنمائية، وخاطب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ثلاث مناسبات منفصلة. وكتب رئيس وزرائنا إلى المجلس عام ٢٠٠٦، وأثار مجدداً استعراض منتصف المدة لبرنامج عمل بروكسل لأقل البلدان نمواً في العقد ٢٠٠١-٢٠١٠.

سيُظهر السجل أن مسألة الترقية أدت في النهاية إلى تصويت منقسم في المجلس الاقتصادي والاجتماعي في أيار/مايو ٢٠٠٧، وأنها استقطبت مواقف أعضاء المجلس في أكثر من مناسبة. وفي سرد تاريخ ترقية ساموا، ليس في نيّ أن أركّز على الماضي. فقد ولّى ذلك حقاً منذ زمن بعيد، لكن التأمل في أحداث الماضي توجّه أعمالنا في الحاضر بصورة إيجابية، وتُعدّنا للمهمة الماثلة أمامنا.

إن ما هو غير واضح من قراءة عابرة لمشروع القرار هو العناصر الأساسية التالية: أولاً، الدور الحيوي للمرحلة الانتقالية الممتدة ثلاث سنوات، لكي تجد ساموا شراكات دائمة لتعزيز قدرتها واحتمالها على مجابهة الصدمات الخارجية لاقتصادها، بما يضمن الاستدامة الطويلة الأجل لجهودها الإنمائية؛ ثانياً، دعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجنة السياسات الإنمائية إلى إعداد مجموعة من المعايير الثابتة التي يمكن تطبيقها على جميع التوصيات بشأن الإدراج في قائمة أقل البلدان نمواً والحذف منها، مع ما يلزم من تحسب الهشاشة الاقتصادية بوصفها سمة هيكلية لأقل البلدان نمواً؛ وثالثاً، في ممارسة الموقف الذي اتخذناه بإقبال والتزام، نأمل أن نكون قد نجحنا في زيادة الوعي لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولدى حلقة أوسع بين أعضاء الأمم المتحدة، لأهمية هشاشة المؤشر الاقتصادي، كما اعترف بذلك قرار المجلس ٢٠٠٧/٣٥ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧.

لن يتخلوا عنه في وقت الشدة، بل إنهم سيقفون إلى جانبه مهما كلف الأمر، هو كل الطمأنينة التي نحتاج إليها. ونحن الآن نبدأ بشكل مشترك فصلاً جديداً في تاريخ ساموا بحيث يمكن لساموا بعد خمس سنوات أو ٢٠ سنة أو قرن من الآن، أن تسترجع هذا اليوم وهذا الشهر وهذا العام بذكرات عزيزة وأن تقدم الشكر للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وللجمعية العامة وللمجموعة أقل البلدان نمواً وللمجموعة الـ ٧٧ والصين، فضلاً عن جميع شركائنا الإنمائيين، على دعمهم لنا وعلى ثقتهم بنا.

ساموا تؤيد مشروع القرار وستصوت بناء على ذلك. وبهذا اختتم بياني.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): استمعنا للمتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت قبل التصويت. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/62/L.33 المعنون "رفع اسم ساموا من القائمة". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/62/L.33؟

اعتمد مشروع القرار A/62/L.33 (القرار ٩٧/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٤٣ من جدول الأعمال.

البند ٥٤ من جدول الأعمال

التنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية (A/62/419، الجزء الأول)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك اقتراح مقدم في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن لا تناقش تقرير اللجنة الثانية المعروض على الجمعية اليوم. تقرر ذلك.

عليه ببساطة بتغيير وضع البلد، بين عشية وضحاها، من أقل البلدان نمواً إلى بلد نامٍ. لقد كانت تلك الهواجس في صلب اعتقادنا بأننا لم نكن جاهزين للترقية بعد. يضاف إلى ذلك أن الخسارة التي لا يمكن تفاديها من المعاملة الخاصة والمفضلة الممنوحة لساموا، باعتبارها من أقل البلدان نمواً، سيكون لها أثر سلبي على جهودها الرامية إلى تعزيز المكاسب المتواضعة التي ربما تكون قد حققتها على مدى السنوات.

لقد أثرتنا تلك النقاط مراراً وتكراراً في المفاوضات، وكان شركاؤنا يطمئنوننا دائماً بأنهم راغبون في مساعدتنا حالما نتخلص من لقب أقل البلدان نمواً، ومستعدون لتلك المساعدة. كل تلك الإشارات الإيجابية الملوّح بها بوضوح، كانت مغرية دائماً، على أقل تقدير. لكن الأخطر من ذلك أنهم كانوا يقصدون أننا إن لم نستجب بشكل ملائم، فإن مركز ساموا بوصفها أحد أقل البلدان نمواً يمكن أن يبقى بدون تغيير، ولكن على حساب ضياع حسن نية شركائنا ورغبتهم في مساندتنا حينما نكون حقاً بحاجة إلى المساعدة.

ومن نافلة القول إن على ساموا أن تعمل عملاً شاقاً في بناء جسور التفاهم والدعم مع شركائها، البلدان المتقدمة النمو والتنمية على حد السواء، بغية تعزيز قدراتها البشرية والمالية والمؤسسية بحيث تتمكن بشكل ناجح من الاندماج في الاقتصاد العالمي. ومع أن المسؤولية الأولية تقع على عاتق حكومة ساموا وشعبها عن تحديد مصيرنا بالذات، فإن أوان تقديم المساعدة الموعودة لمساعدتنا على مواصلة إحراز التقدم والتنمية هو الآن، وليس بعد انتهاء الفترة الانتقالية أو حينما نزلق إلى استعادة مركز أقل البلدان نمواً مرة أخرى.

تلك هي قصة ساموا. وتلك قصتي وتلك قصة جيلنا المقبل. وقد اتخذنا قراراً بحسن نية برفع اسمنا من قائمة أقل البلدان نمواً. والمستقبل وحده هو الذي يعلم ما يدخره لنا. ولكن أن يعرف المرء في قرارة نفسه أن الشركاء والأصدقاء

إلى الاتحاد ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا، فضلا عن أرمينيا وأوكرانيا وجمهورية مولدوفا.

إن الاتحاد الأوروبي يعتبر هذه اللحظة مرحلة هامة في سياق السياسات الدولية والتعاون المتعلق بالغابات. واعتماد الصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات وبرنامج العمل المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥ على حد سواء يشكّلان نتائج متميزة للجهود الدؤوبة للمجتمع الدولي للغابات. ولم نقطع قط مثل هذا الشوط الطويل على الصعيد العالمي.

هذه لحظة للشعور بالسعادة والاعتزاز ولحظة للثقة بما يمكن إنجازه من عمل من خلال الحوار والتعاون الدوليين. ومع ذلك، وفي الوقت نفسه، فإن هذا يستلزم مسؤولية هائلة بالنسبة للجميع، إذ أن الالتزامات والإجراءات سيتعين أن تتخذ في الأجل القصير والأجل المتوسط ومن المتوقع أن يحرز تقدم. والوقت يمضي، ووقت الغابات ينفد.

وفي هذه المرحلة، يؤكد الاتحاد الأوروبي مجددا على التزامه القوي بالنتائج التي أحرزت في الجلسة السابعة لمنتدى الأمم المتحدة بشأن الغابات. ويمثل التنفيذ الناجح للصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات والانجاز الشامل لبرنامج العمل المتعدد السنوات للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٥ تحديا نحن على استعداد لمواجهة ونتوقع أن نتنصر.

ولكننا ندرك جيدا أن الحكومات لن تنجح بالعمل لوحدها. ويجب أن يشارك جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المهتمين. ولا يجوز تجاهل اختلاف أشكال الخبرة لدى مختلف العناصر المحتملة. ومن الناحية الأخرى، لا يمكننا أن نتحمل ازدواج الجهود. ولذلك، فإن الاتحاد الأوروبي يغتنم هذه الفرصة ليؤكد مجددا على دعوته المنظمات الأعضاء في الشراكة التعاونية المعنية بالغابات إلى تقديم إسهامها القيم وفقا لولاياتها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): ستقتصر البيانات إذن على تعليقات التصويت. وقد أوضحت الوفود مواقفها بشأن توصية اللجنة الثانية في اللجنة وهي مبينة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه، وفقا لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة، ووفقا لنفس المقرر، تقتصر تعليقات التصويت على ١٠ دقائق وتدلي بها الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ البت في التوصية الواردة في تقرير اللجنة الثانية، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت فيها بنفس الأسلوب الذي اتبعته اللجنة الثانية.

معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثانية باعتماده في الفقرة ١١ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار. اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار المعنون "صك غير ملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات". هل لي أن اعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٩٨/٦٢).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل البرتغال.

السيد ليموس غودينو (البرتغال) (تكلم بالانكليزية): أدلي بهذا البيان بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وتؤيد هذا البيان البلدان المرشحة لعضوية الاتحاد تركيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكرواتيا، وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المرشحة المحتملة للانضمام

المقدمة له: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأردن، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوروغواي، أوزبكستان، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي، البحرين، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جورجيا، جيبوتي، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، زمبابوي، ساموا، سانت كيتس ونيفس، السلفادور، سنغافورة، السودان، سيراليون، شيلي، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غيانا، غينيا - بيساو، فانواتو، فيجي، ليبيريا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، المكسيك، ملديف، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند.

ومنذ عرض مشروع القرار A/62/L.17/Rev.1 المعنون "تشجيع الحوار والتفاهم والتعاون بين الأديان والثقافات من أجل السلام"، أصبحت البلدان التالية من البلدان المقدمة له: الاتحاد الروسي، أذربيجان، أنتيغوا وبربودا، البرازيل، تيمور - ليشتي، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الصين، العراق، غابون، غينيا، لبنان.

برنامج العمل

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): أود أن أستشير الأعضاء بصدد تمديد آخر يتصل بعمل اللجنة الثانية. يذكر الأعضاء أنه في الجلسة العامة ٦٣، التي عُقدت في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وافقت الجمعية العامة على تمديد عمل اللجنة الثانية حتى يوم الجمعة، ١٤ كانون الأول/ديسمبر. وفي فترة لاحقة، أبلغني رئيس اللجنة الثانية أنها لم تستطع إنهاء عملها، وأنها تطلب تمديدا حتى يوم الثلاثاء، ١٨ كانون الأول/ديسمبر.

والآن وبينما نحن على وشك أن نبدأ فصلا جديدا في الحوار والتعاون الدوليين بشأن الغابات، نرى أن من الأنسب الإشادة بجميع المشاركين في العملية التي تُوجت اليوم باعتماد كلا الصك غير الملزم قانونا بشأن جميع أنواع الغابات وبرنامج العمل المتعدد السنوات.

ونود أن نعرب عن شكرنا الخاص على الإسهام الحاسم الذي قدمه السيد هانز هوغيفين وأن نشكره على قيادته المهنية لمكتب منتدى الأمم المتحدة بشأن الغابات في اجتماعه السابع وعلى تيسيره البارح للمرحلة النهائية من المشاورات غير الرسمية، مما مكّننا من التوصل إلى توافق في الآراء على النص الذي اعتمد اليوم.

وإضافة إلى ذلك، يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه للسيد بيكا باتوساري، بمناسبة تقاعده، لا على التزامه القوي بعمل منتدى الأمم المتحدة بشأن الغابات، الذي قاد أمانته طيلة الأعوام الخمسة الماضية، فحسب، بل أيضا على إسهامه الكبير في العملية الدولية والأوروبية المتعلقة بسياسات الغابات. وعلى الصعيد الشخصي، أود أن أضيف أنني أشعر بالسرور إذ أشارك بهذا التعليق بشأن السيد بيكا باتوساري.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون

الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٥٤ من جدول الأعمال.

وقبل رفع الجلسة، أود أن أعود إلى البند ٤٩ من جدول الأعمال، "ثقافة السلام"، لأعلن، استكمالا للسجل، أسماء جميع المقدمين الإضافيين لمشروع القرارين A/62/L.6 و A/62/L.17/Rev.1.

منذ عرض مشروع القرار A/62/L.6، المعنون "العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠"، أصبحت البلدان التالية من البلدان

هل لي، بالتالي، أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على تمديد عمل اللجنة الثانية حتى يوم الثلاثاء، ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؟ لا أرى أي اعتراض.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالانكليزية): قبل رفع هذه الجلسة، أدعو الأعضاء إلى البقاء في مقاعدهم حتى نتمكن من الشروع في الجزء غير الرسمي من مناسبة خاصة، هي الاحتفال بذكرى اعتماد الصك غير الملزم قانوناً، الخاص بجميع أنواع الغابات.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.